

50404 - حكم الإفرازات المهبلية

السؤال

أجد فجأة على ملابسني الداخلية إفرازات شفاقة لا أحس بنزولها، هل تجوز الصلاة بذلك؟ وإذا كانت لا تجوز هل يجب إعادة الوضوء وتغيير الملابس؟

ملخص الإجابة

- - ذهب جمهور العلماء إلى أن الإفرازات المهبلية طاهرة لأنها ليست من الفضلات، ولا يلزم غسل الملابس منها.
- - الإفرازات المهبلية تنقض الوضوء عند جمهور العلماء، إلا إذا كانت تنزل باستمرار، فعلى المرأة أن تتوضأ لكل صلاة بعد دخول وقتها.

الإجابة المفصلة

جدول المحتويات

- هل الإفرازات المهبلية طاهرة أم نجسة؟
- هل الإفرازات المهبلية تنقض الوضوء؟
- حكم نزول الإفرازات المستمرة

هل الإفرازات المهبلية طاهرة أم نجسة؟

الكلام على الإفرازات المهبلية في مسألتين:

- الأولى: هل هي طاهرة أو نجسة؟

فمذهب أبي حنيفة وأحمد وإحدى الروایتين عن الشافعي -وصححها النووي- أنها طاهرة.

واختار هذا القول الشيخ ابن عثيمين، رحم الله الجميع.

قال في الشرح الممتع (1/457):

"وإذا كانت -يعني هذه الإفرازات- من مسلك الذكر فهي طاهرة، لأنها ليست من فضلات الطعام والشراب، فليست بولاً، والأصل عدم النجاسة حتى يقوم الدليل على ذلك، ولأنه لا يلزمه إذا جامع أهله أن يغسل ذكره، ولا ثيابه إذا تلوث به، ولو كانت نجسة للزم من ذلك

أن ينجس المني، لأنه يتلوث بها" اهـ. وانظر: "المجموع" (1/406)، "المغني" (2/88).

وعلى هذا، فلا يجب غسل الثياب أو تغييرها إذا أصابتها تلك الرطوبة.

هل الإفرازات المهبلية تنقض الوضوء؟

• المسألة الثانية: هل ينتقض الوضوء بخروج هذه الإفرازات أو لا؟

فالذي ذهب إليه أكثر العلماء أنها تنقض الوضوء. وهو الذي اختاره الشيخ ابن عثيمين، حتى قال:

"الذي ينسب عني غير هذا القول غير صادق، والظاهر أنه فهم من قولي إنه طاهر أنه لا ينقض الوضوء" اهـ. مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين (11/287).

وقال أيضاً (11/285):

"أما اعتقاد بعض النساء أنه لا ينتقض الوضوء فهذا لا أعلم له أصلاً إلا قول ابن حزم" اهـ.

حكم نزول الإفرازات المستمرة

لكن.. إذا كانت هذه الرطوبة تنزل من المرأة باستمرار، فإنها تتوضأ لكل صلاة بعد دخول وقتها، ولا يضرها نزول هذه الرطوبة بعد ذلك، ولو كانت في الصلاة.

قال الشيخ ابن باز رحمه الله:

"إذا كانت الرطوبة المذكورة مستمرة في غالب الأوقات فعلى كل واحدة ممن تجد هذه الرطوبة الوضوء لكل صلاة إذا دخل الوقت، كالمستحاضة، وكصاحب السلس في البول، أما إذا كانت الرطوبة تعرض في بعض الأحيان -وليس مستمرة- فإن حكمها حكم البول متى وجدت انتقضت الطهارة ولو في الصلاة" اهـ. مجموع فتاوى ابن باز (10/130).

ينظر لمزيد من الفهم يرجى مراجعة الأجوبة التالية: (99507, 44980, 37752, 224468, 69792).

والله أعلم.